

تعليمات التبادل بين الإداريين في جامعة البلقاء التطبيقية المتقدمين لبرنامج التبادل الأكاديمي (إيراسموس +)

للتدريب

صادرة بموجب نص المادة (16/ب/13) من قانون الجامعات الأردنية رقم 18 لسنة 2018 وتعديلاته

برنامج التبادل الأكاديمي (إيراسموس +) هو برنامج ممول من الاتحاد الأوروبي، حيث يتيح البرنامج فرصة التدريب لأعضاء الهيئة الإدارية؛ وذلك بموجب اتفاقيات موقعة مسبقاً بين الجامعات الأوروبية وجامعة البلقاء التطبيقية.

المادة 1:

تسمى هذه التعليمات "تعليمات التبادل بين الإداريين في جامعة البلقاء التطبيقية المتقدمين لبرنامج التبادل الأكاديمي (إيراسموس +) للتدريب، ويعمل بها اعتباراً من تاريخ إقرارها من مجلس العمداء بموجب القرار رقم (107/2023/2024) تاريخ 2023/10/26.

المادة 2:

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه، ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

الجامعة: جامعة البلقاء التطبيقية.

الرئيس: رئيس الجامعة.

عضو الهيئة الادارية: كل شخص تم تعيينه كإداري بقرار من المرجع المختص في وظيفة مدرجة في جدول تشكيلات وظائف الجامعة، بما في ذلك الموظفين بعقد.

الوحدة: وحدة التعاون والعلاقات الدولية.

المنسق الأكاديمي: منسق التخصص الأكاديمي.

المنسق العام: وحدة التعاون والعلاقات الدولية.

البرنامج: برنامج التبادل الأكاديمي (إيراسموس +).

المادة 3:

تقوم وحدة التعاون والعلاقات الدولية في الجامعة بالإعلان لأعضاء الهيئة الإدارية عن توفر فرص التبادل الأكاديمي (إيراسموس +) وذلك على موقع الجامعة الرسمي، وعلى صفحة الوحدة الرسمية، وعلى صفحاتها عبر وسائل التواصل الاجتماعي، بحيث يحتوي الإعلان على تفاصيل فرص التبادل من ناحية التخصصات المتوفرة، ومواعيد التقديم، ومدتها وأي شروط أخرى.

المادة 4:

أ. تُشكل لجنة للمفاضلة بين أعضاء الهيئة الادارية المتقدمين لفرصة التبادل الأكاديمي.

ب. تكون مهمة اللجنة ما يلي:

1- دراسة وتقييم الطلبات وفق المعايير في مصفوفة المفاضلة في المادة رقم (5) أدناه.

2- ترتيب أسماء المتقدمين تنازليًا حسب نتائج مصفوفة المفاضلة، والتنسيب بترشيح الأصلاء حسب أعداد الفرص المتوفرة بالإضافة لإعداد قائمة بأسماء المرشحين الاحتياط.

ج. إذا اعتذر مرشح أصيل أو أكثر بعد التنسيب النهائي، فإن اللجنة ترشح الأسماء الأخرى من قائمة الاحتياط بالترتيب.

د. في الحالات التي تشترط فيها الجامعة المضيفة وجود تقييم خاص بها للمتقدمين للمنحة، فإن لجنة المفاضلة تنسب بترشيحاتها حسب الترتيب النهائي للمصفوفة إلى الجامعة المضيفة ؛ لتقوم بعملية الاختيار النهائي من بين المتفاضلين.

المادة 5:

تُعتمد المصفوفة التالية للمفاضلة بين أعضاء الهيئة الادارية في الجامعة المتقدمين لفرصة التبادل الأكاديمي للتدريب:

أولاً: المؤهل العلمي الأعلى للإداري المتقدم للفرصة، ويخصص له أربع نقاط موزعة كالآتي:

درجة الدكتوراه	أربع نقاط
درجة الماجستير	ثلاث نقاط
درجة البكالوريوس	نقطتان
دون ذلك	نقطة واحدة

ثانياً: شهادة الكفاءة في اللغة الإنجليزية، ويخصص لها ثلاث نقاط موزعة كالآتي:

مستوى متوسط B1-B2	ثلاث نقاط
مستوى مبتدئ A1-A2	نقطتان
دون ذلك	نقطة واحدة

ثالثاً: رسالة الدعوة أو الموافقة المبدئية من الجامعة المضيفة على النشاط التدريبي المقترح ويخصص لها **نقطتان**.

رابعاً: يُخصَّصُ لأعضاء الهيئة الإدارية الذين لم يستفيدوا من فرص التبادل الأكاديمي سابقاً **نقطة واحدة**؛ وذلك لتشجيع الجميع للمشاركة في الفرص المتاحة.

خامساً: يُخصَّصُ لأعضاء الهيئة الادارية من ذوي الإعاقة والمتقدمين لفرص التبادل الأكاديمي **نقطة واحدة**؛ وذلك لضمان مشاركتهم في الفرص المتاحة.

سادساً: يُخصَّصُ لأعضاء الهيئة الإدارية من الإناث والمتقدمات للفرص المعلن عنها واللواتي لم يسبق لهن المشاركة مسبقاً **نقطة واحدة**.

المادة 6:

إجراءات الوحدة بعد الانتهاء من عملية الاختيار:

أولاً: الإعلان عن اسماء الفائزين على الموقع الرسمي للجامعة، وموقع الوحدة الرسمي، وعلى صفحاتها عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

ثانياً: التواصل مع الفائزين الذين تم اختيارهم، والالتقاء بهم وتزويدهم بالمعلومات والخدمات الاستشارية اللازمة

ثالثاً: الحصول على الموافقات اللازمة للفائزين بالفرصة عن طريق مخاطبة الجهات المسؤولة عنهم في الجامعة

رابعاً: التأكد من استكمال الفائزين لأي نماذج لازمة كـ (اتفاقية التدريب)، وختمها عن طريق الوحدة والسير بها حسب الأصول.

المادة 7:

التزامات أعضاء الهيئة الإدارية:

- 1- يلتزم أعضاء الهيئة الإدارية المشاركون في التبادل الأكاديمي بأنظمة وتعليمات جامعة البلقاء التطبيقية.
- 2- يلتزم أعضاء الهيئة الإدارية بتقديم تقرير شامل لكافة الأنشطة التي قاموا بها أثناء فترة التبادل الأكاديمي؛ لغايات تقييم نجاعة التبادل مع الجامعات المضيفة وتحسين خدمات الوحدة.
- 3- يلتزم أعضاء الهيئة الإدارية المشاركون في التبادل الأكاديمي بضرورة تعزيز سمعة الجامعة أثناء فترة التبادل، والتواصل مع الوحدة خلال تلك الفترة؛ لغايات التشبيك بين الجامعة وأي شركاء جدد.

المادة 8:

رئيس الجامعة ومدير وحدة التعاون والعلاقات الدولية مكلفان بتنفيذ هذه التعليمات.

المادة 9:

يتحمل مقدم الطلب صحة المعلومات المقدمة لفرصة التبادل الأكاديمي.

المادة 10:

يُبْنَى رئيس الجامعة في الحالات التي لم يرد فيها نص في هذه التعليمات.